

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 30383 - الطفل لا يصلى عليه ولا يورث ولا يرث حتى يستهل (يستهل : واستهلال الصبي :
تصويته عند ولادته . النهاية (5 / 271) ب) .
- (ت - عن جابر) (أخرجه الترمذي كتاب الجنائز باب ما جاء في ترك الصلاة رقم (1032)
(وهذا الحديث المرفوع ضعيف وروي عن جابر موقوفا وهو أصح . ص)